

(٢) شرح حديث جابر في صفة الحج لابن عثيمين - المجلس

الثاني

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد. فهذا هو المجلس الثاني من مجالس القراءة والتعليق على اه شرح حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما - 00:00:00

من شروحات فضيلة شيخنا وشيخ مشايخنا فالعلامة ابى عبدالله محمد ابن صالح العثيمين فقيه زماننا رحمه الله رحمة واسعة فنبأ على بركة الله تبارك وتعالى. نعم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى الله وصحبه ومن والاه - 00:00:16

اما بعد اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علم انك انت العليم الحكيم. امين. قال الشيخ رحمه الله الا وقوله وقدم علي من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم. فوجد فاطمة رضي الله عنها من حل ولبس ثيابا - 00:00:39

كبيرا واكتحلت فانكر ذلك عليها فقالت ان ابى امرني بهذا. قال فكان علي يقول بالعراق فذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم محشا على فاطمة لذى صنعت مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه فأخبرته انى انكرت ذلك عليها - 00:00:59

قال صدق صدقت. ماذا قلت حين فرضت الحج قال اللهم اني اهل بما اهل به رسولك صلى الله عليه وسلم. قوله قدم علي من اليمن اي وصل الى مكة والنبي صلى الله - 00:01:19

قال عليه وسلم في الابطح والسبب في ذهابه الى اليمن لأن النبي صلى الله عليه وسلم ارسله اليها للدعوة الى الله واخذ واحد الزكوات منهم وغير ذلك الذي يظهر لي والله اعلم ان عليا رضي الله عنه لم يستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقات - 00:01:34

وانما استعمله داعيا وقاضيا واما المستعمل للصدقات انما كان هو معاذ بن جبل وابو موسى الاشعري رضي الله عنه. وقد جاء في الصحيحين ان اثنين من ابناء اعمام النبي صلى الله عليه وسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم منهم عقيل واراد ان - 00:01:54

يستعملهم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض الصدقات فابى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. دل على انه عليه الصلاة والسلام ما كان يستعمل الله على جمع الصدقات والله اعلم. نعم. قوله باذن النبي صلى الله عليه وسلم اي ببعضها لأن بعضها جاء بها علي رضي الله عنها - 00:02:19

رضي الله عنهم وبعضاها جاء بها الرسول صلى الله عليه وسلم كما يأتي في اخر الكلام. قوله فوجد فاطمة رضي الله عنها من ولبس ثيابا صبيحة اي ثوبا جميلا وكانها متھیا لزوجها رضي الله عنهم. فيه فيه دلالة على ان المرأة اذا احرمت - 00:02:39

ليس لها ان تلبس ان تلبس ثيابا صبيحة انما تلبس ثيابا عادية. نعم قوله فانكرت ذلك عليها لأنهم لم يكونوا يعرفون العمرة في اشهر الحج. قوله فقالت ان ابى امرني بهذا اخبرته ان - 00:02:59

صلى الله عليه وسلم امرها بهذا قوله فذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم محشا على فاطمة لذى صنعت مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه التحرير في الاصل التهيج والاغراء كما يحرش كما يحرش بين البهائم - 00:03:18

وكما يحرش بين الناس ولهذا يقال حرشن فلان على فلان اي هيچ غيره عليه واغراه به. وذهابه للنبي صلى الله عليه وسلم لغرضين. الغرض الاول التحرير على فاطمة رضي الله عنها لماذا تحل والثاني الاستفتاء هل عملها - 00:03:38

صحيح او غير صحيح. قوله فاخبرته اني انكرت ذلك عليها. قوله فاخبرته اني انكرت ذلك عليها فقال صدق صدق. يعني امرتها بهذا وكرر ذلك توكيدا لان المقام يقتضي ذلك فقوله صدق اي فيما قالت اني امرتها به. وان وانما امرها النبي صلى الله عليه وسلم كما امر غيرها - 00:03:58

لانها لم تسق الهدي فحلت. ان يحمل صدقة صدقة ان الاولى صدقت في اه حلها والثانية صدقت في اني انا امرتها بذلك. يعني اذا اردنا ان نبتعد عن التكرار. نعم. قوله - 00:04:23

ماذا قلت حين فرضت الحج اي سأله النبي صلى الله عليه وسلم علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ماذا قال حين فرض الحج. قال قلت اللهم اني اهل بما اهل به رسولك. قال ان معي الهدي فلا تحل. وفي هذا دليل على مسألة خاصة - 00:04:42
بعلي رضي الله عنه وعلى مسألة عامة للمسلمين. اما المسألة الخاصة بعلي فهو ذكاؤه رضي الله عنه وفطنته وحرصه على اسفى برسول الله صلى الله عليه وسلم حيث احرم بما احرم به الرسول صلى الله عليه وسلم. اما المسألة العامة فهي جواز مثل - 00:05:02

هذا اي انه يجوز للانسان ان يقول ليك او احرمت بما احرم به فلان. من يثق بعلمه ودينه. مع انه سيكون مجھولا له حتى يصل الى الى فلان. فاذا قال حرمت بما احرم به فلان وكان فلان قارنا فهل لهذا اذا لم يكن معه هدي ان يحل بعمره - 00:05:22
الجواب نعم لانه لو احرم به من اول فاننا نأمره ان يحل بعمره فكيف اذا كان مقتديا بغيره؟ ولكن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه اشركه النبي صلى الله عليه وسلم في هديه وجعل منه نصيبا. ولهذا قال معي الهدي فلا تحل - 00:05:42
قال الجواب نعم يعني يجوز له ان يحل بعمره لانه لو احرم به من اوله فاننا نأمره ان يحل لكن هذا بشرط يعني يجوز له ان يحل بعمره بشرط وهو - 00:06:05

ان يكون هذا قبل الوقوف بعرفات. اما اذا ادخل العمرة في الحج فليس له ان يحل. خلاص يصبح قاريء. نعم وظاهر هذه العبارة ان من احرم بمثل ما احرم به فلان قد ساق الهدي ولم يحل فان الثاني لا يحل - 00:06:20
ولهذا لكن هذا مقيد بما اذا كان الثاني قد ساق الهدي او مشاركا له فيه كما سيأتي في سياق الحديث ان النبي عليه وسلم اشرك علي رضي الله عنه في هديه. طبعا هذا يعني الخاص بالحج. الانسان يكون له رفقة في الحج - 00:06:40
فاذا كان لك رفيق وانت ما تعرف باي شيء احرم فاردت ان تحرم باحرامه حتى لانه صعب ان يكون اصحابك كلهم اه مفردين وانت تبني تتمتع طيب شلون تروح الحين بروحك وتخليلهم؟ هذا جيد يعني الانسان يتقيد في بعض الامور بالرفقة - 00:07:00
ومثل هذا اه ما يحصل مثلا يوم يوم النفر الاول. تمنى انسان قال آآ انقطع عن اصحابه فقال انا انوي ان كان اصحابي نموا النفر في اليوم الاول فانا مثلهم - 00:07:20

والا راجعته فرمى وخرج للعزيزية فوجد اصحابه قد نفروا ينفر معهم طيب لو انه وجد اصحابه لم ينفعه يرجع ما فيها بأس لكن هل هذا آآيعلم في جميع اعمال العبادات؟ الجواب لا. هذا يكون خاص بالحج. مثلا لو جاء انسان ووجد امام يصلي بالناس - 00:07:37
وهو لا يدرى هل هذا الامام مقيم ام مسافر؟ لا يجوز له ان يقول نيتني نية الامام بل لابد ان ينوي صلاة اذا كان هو مسافر ان ينوي صلاة المسافر اذا كان هو مقيم ان ينوي نية الاقامة ما يصح ان يربط نيته - 00:08:04

بنية الامام مثلا مثل هذا ايضا يعني لا يقول انسان ان صام فلان صمت هذه البنية لا تصلح. نعم. قوله فكان جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن والذي اتى به النبي صلى الله عليه وسلم مئة - 00:08:21
قوله جماعة اي مجموع الهدي ومئة بالالف ولكن هذا وهذه الالف لا ينطق بها والناطق بها يعتبر لا احنا بل يقال مئة كما يقال فئة بدون نقط الالف. اذا لماذا يكتب بالالف؟ فرقا بين مئة - 00:08:43

فئة لانهم كانوا لا يضعون النقاط فما في فرق بين مئة وفيها اذا ازيلت النقاط فهذه تقرأ لذلك كانوا يفرقون بين المئة والفئة بالالف.
نعم قوله فلما كان يوم التروية - 00:09:03

يوم بالرفع ما انه ظرف زمان لان هنا سلبت منه الظرفية في يوم هنا فاعل كام و كان هنا تامة وليس ناقصة فلا تحتاج الى اسم وخبر.

والمعنى لما جاء يوم التritoوجه الى - 00:09:22

وهذا الفرق بين كان تامة وكان الناقصة كان الناقصة بمعنى سارة واما الكائنة التامة فهي على بابها يكون بمعنى الكينونة وبمعنى الجميع. نعم. ويوم التروية هو اليوم الثامن من ذي - 00:09:37

حجۃ وسمی بذلك لأن الناس يتربون فيه الماء لما بعده يعني يستسقون فيه المال يوم عرفة وايام منی. ومن هذا اليوم الى اخر ايام التشريق لكل يوم من هذه الايام الخامس. من هذه الايام - 00:09:55

الخمسة اسم خاص. فالثامن يوم التروية والتاسع يوم عرفة. العاشر يوم النحر والحادي عشر يوم القرن والثاني عشر يوم النفر الاول. النفر احسن الله اليك. والثاني عشر يوم النفر الاول والثالث عشر يوم النفل - 00:10:12

الثاني هذا هو الصحيح في سبب التسمية. يوم التروية لأنهم كانوا يربون فيه الماء يعني يأخذون المياه يذهبون بها الى منی ويربون اباهم دوابهم لقلة المياه في منی واما ما قاله بعض العلماء ان يوم التروية من التروي - 00:10:30

وهو الانتظار انهم ينتظرون عرفات فهذا فيه بعد. نعم. قوله توجهوا الى مئة الضمير يعود على النبي صلی الله عليه وسلم واصحابه توجهوا من الابطح لأن النبي صلی الله عليه وسلم نزل هناك في الاقطح لم يذكر جابر رضي الله عنه ان احدا من -

00:10:53

الصحابة رضي الله عنهم جاء الى البيت واحرم منه. ولو ان احدا فعل ذلك لبيته نعم يعني احرموا للحج من مكان اقامتهم الابطح الى الان تسمى الابطح وهي موجودة. مثلا لو ان انسان كان في المسفلة كان في الابطح - 00:11:13

كان في اي مكان في العزيزية فهو يحرم للحج من المكان. الذي هو فيه. نعم. قوله الى منی من اسمه مكان معروف وسميت بهذا الاسم لكثرة ما يملي فيها من الدماء - 00:11:35

ان يراق من الدماء يراق ويقططر. هذا وجه تسميته بالمنی. نعم. وهي من حيث الاعراب مصروفة فنقول منن بالتنوين وحدها شرقا وغربا من وادي محسر الى جمرة العقبة ومن الشمال والجنوب قال العلماء رحمهم الله كل سفوح الجبال الكبيرة ووجوهاها التي تتجه الى منی من منی - 00:11:49

وبناء على هذا تكون منن واسعة جدا. وتسع الحجاج لو انها نظمت تنظيمها تماما مبنية على بعدي لكن بعذ الناس يتخذ مكانا واسعا يسع اكثر من حاجته. الله المستعان. طبعا الان الجبال في جبلين من جمرة العقبة الكبرى - 00:12:19

الى وادي محسر فيه جبلين هكذا. يعني هنا في هذا الطرف الجمرة وفي هذا الطرف الوادي في جبل على اليمين من اللي هو جهة مسجد الخيف وفي جبل عليه السلام الوجه الذي هو في جهة وادي من هذا من - 00:12:39

الوجه الذي هو الى جهة اه العزيزية هذا ليس من مننا. ونفس الشيء الجبل هذا الذي سفحه ووجهه الى جهة منی او الجمرات فهو من مني. الوجه الآخر الذي هو الى وجه الشرائع ليس من منی. نعم. لذلك الخيام تكون متصاعدة الى - 00:12:59

رأس الجبل رأس الجبل حيث يرون مني فهو من منی نعم مسألة توجد مشكلة في الوقت الحاضر يقول بعض الناس انا لا اجد ارضا بمني الا باجرة. فهل يجوز لي ان استأجر - 00:13:19

ارض في مني فالجواب نعم يجوز. والاثم على المؤجر الذي اخذ المال بغير حق. اما المستأجر فلا اثم عليه. ولهذا قال فقهاء الحنابلة رحمهم الله لا يجوز تأجير بيوت مكة ولكن اذا لم يجد بيته الا باجرة دفع الاجرة. والاثم على المؤجر. وبيوت مني وارضاها - 00:13:34
من باب اولى لأن مني مشعر. مشعر محدود محصور فاين يذهب الناس اذا استولى عليها من يقول انا لا انزل فيها لا ينزل فيها الناس الا باجرة. يعني كون مكة لا لا تؤجر بيوتها هذا قول الحنابلة وهو محکي عن جمع من الفقهاء - 00:13:56

وهناك من اهل العلم الاخرين ما يجوز تأجير بيوت مكة. اما بالنسبة لمني خاصة فالذي يقول انا لا انزل فيها الناس الا باجرة يعني هذا هذا الكلام خطأ عظيم. لأن النبي صلی الله عليه وسلم قال مني او مني يجوز فيه الوجهين مني او مني - 00:14:16

مناخ من سبق اليه لاحد ان يحجر؟ الدولة الان جزاها الله خيرا تقوم بتحديد الاماكن ثم لانها ترتب بعض الامور من الناحية الامنية من ناحية الاطفاء من ناحية الصحية من ناحية تأخذ اجرة رمزية من الحملات. لكن - 00:14:40

ما الذي يحصل انه الناس يتحايلون بعض الحالات تكتب ان عندها حجاج كثير وليس الامر كذلك. فتأخذ اماكن ثم تبيع هذه الاماكن هذا لا يجوز له. نعم قال رحمة الله اما مكة فيمكن ان ينزل الانسان بعيدا ولكن مني وعرفة ومزدلفة مشاعر كالمسجد. لا يجوز لاحد -

00:15:03

ان يبني فيها بناء يؤجره. ولا ان يختط ارضا ويؤجرها فان فعل فالناس معذورون يبذلون الاجرة. والاثم على الذي اخذها. طيب لو ان الدولة بنت الدولة لو بنت ووزعت على التقسيم هذا امر لا يأس به ان شاء الله. نعم. فقوله ركب النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بها الظهر -

00:15:29

العصر والمغرب والعشاء والفجر. صلى بمنى خمس صلوات كل صلاة في وقتها. كل صلاة في وقتها بدون جمع. لانه لو كان الا يبينه جابر رضي الله عنه فان الجمع خلاف الاصل. ولما لم يتبه عليه علم ان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم هذه الصلوات الخمس -

00:15:52

صلاة مفردة صلاة مفرودة نعم مفرودة كل صلاة في وقتها الظهر والعصر والعشاء قصرا لحديث انس الثابت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج عام حجة الوداع ولم ينزل يصلى ركعتين حتى -

00:16:12

رجع الى المدينة وانس رضي الله عنه له خبرة باحوال النبي صلى الله عليه وسلم لانه خادمه. هذا فيه دلالة ايتها الاخوة ان وان كان مسافرا ما دام ظاعنا ما دام باقيا فانه له ان يقصر وليس له ان يجمع -

00:16:32

لان الحاجة للجمع الحاجة للجمع الحاجة هي المجوزة للجمع. سواء للمسافر كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في عرفات بين الظهر والعصر للحاجة الجماعة في مزدلفة بين المغرب والعشاء للحاجة جمع في الطريق بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء للحاجة. اما في حال الاقامة -

00:16:54

فهل يجوز من اهل العلم ان يقول يجوز ولكن لا يقال سنة فرق بين الاباحة وبين السنوية. السنة للمسافر الذي يجلس في مكانه ان يصلى كل صلاة وقتها هذى هي السنة. نعم -

00:17:19

وقوله امر بقبة من شعر تضرب له بنمرة فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشک قريش الا انه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية. قريش لحميتها الجاهلية وتعصبها لا تقف يوم عرفة الا في المزدلفة تقول نحن -

00:17:37

اهل الحرم فلا نخرج الى الحل. واما بقية الناس فيقفون في عرفة. لكن النبي صلى الله عليه وسلم جدد الحج على مشاعر ابراهيم عليه الصلاة والسلام يعني قريش كانوا في الجاهلية يقولون نحن لسنا كعامة الناس. نحن اهل الحرم وعرفات عرفات -

00:17:57

خارج حدود الحرم باتفاق العلماء فهم كانوا يقولون نحن اهل الحرم كيف نخرج الى خارج الحرم الناس يخرجون اما نحن لا نخرج فكانوا لا يخرجون انما يأتون الى اقصى منطقة في مزدلفة بحيث يرون الحجاج وهم واقفون في عرفات وهم -

00:18:18

لا يخرجون من المشعر الحرام الذي هو مزدلفة والنبي صلى الله عليه وسلم لما جاء يحج هم كانوا يظنون انه سيفافهم. والنبي صلى الله عليه وسلم خالفهم في كثير من الاشياء وارجع -

00:18:36

الى ما كان عليه ها ابراهيم عليه الصلاة والسلام وكذلك الملك عبد العزيز رحمة الله ارجع كثير من مسائل الحرمتين الشريفتين على ما كان عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم -

00:18:51

من هذه الاشياء ان الناس كانوا في مكة يصلون اربعة مرات الظهر والعصر والعشاء. اربع مرات والمغرب مرتين. كل مذهب لهم امام فجمعهم على امام واحد والغى هذه الامر علاوة على ازالة القباب وغيرها نعم -

00:19:07

قوله فاجاز حتى اتى عرفة اجاز بمعنى تعدى جاوز مزدلفة الى عرفة. وقوله فوجد القبة قد ضربت له ان امره فنزل بها اجاز النبي صلى الله عليه وسلم حتى اتى عرفة وكان قد امر ان تضرب له قبة بنمرة وهي قرية -

00:19:30

قرب عرفات فضربت له القبة بنمرة فنزل بها حتى زالت الشمس. وهذا النزول فيه استراحة بعد التعب من المشي من منى الى عرفة لان هذه هي اطول مسافة في الحج من منى الى عرفة. فبقى النبي صلى الله عليه وسلم هناك واستراح -

00:19:50

وظاهر السياق ان نمرة من عرفة لانه قال حتى اتى عرفة فوجد القبة قد قد ضربت له بنمرة. وهذا يدل على ان نمرة من عرفة انها

جزء منها فتكون نمرة اسما لمكان معين من عرفة - 00:20:10

وهذا احد القولين لاهل اللغة واهل الفقه فان اهل اللغة واهل الفقه اختلفوا هل نمر من عرفة ام لا؟ فجزم النووي رحمة الله تعالى جماعة بانها ليست من عرفة وهذا هو المشهور من مذهب الامام احمد رحمة الله. وهذا هو الصواب. لأن النبي صلى الله عليه وسلم اذن ببناء الخيمة فيها - 00:20:26

ولو كان مشعرا لبيان بناء الخيمة فيها ولهذا ما بني له خيمة في منى حتى انه يروى انه قيل له الان لك خيمة في منى؟ فقال لا منى مناخ من سبق. هكذا روي عنه وكونه يأذن ان يبني له خيمة في نمرة - 00:20:46

يدل على انها ليست من المشاعر والا لما اذن فيها واما قوله حتى اتي عرفة فمعناه بيان لمنتهي تجاوزه. الاستدلال الذي ذكره الشيخ هذا من ادلة الحنابلة ومن ادلة من قال بان نمرة ليست من عرفات - 00:21:06

ولكن هناك روایات ان النبي صلى الله عليه وسلم وظرب الخيمة بمعنى بنمرة وصلى الصلاة بنمرة ثم امر اصحابه ان يرحل. هذا اوضح اما ظرب الخيمة وعدم الظرب للخيمة هذا لا يدل لأن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:24

يعني ربما يقول القائل طيب كان هناك للصحابة رضوان الله عليهم والحجاج الاخرين لهم خيام كما ثبت في صحيح البخاري ان عمر كان يخرج رأسه من خيمته في منى فيكبر ويكبر الناس معه. هكذا نفس الرواية - 00:21:47

اذا ضرب الخيمة ليس دليلا على انها ليست من من عرفات وانما الاظهر انه امر اصحابه ان يسبر ولو كان من عرفات لقال انتم في عرفات خلوكم هنا وانا اذهب الى الصخرة - 00:22:04

ولما وقف في صحراء قال للصحابية وقفت هنا وعرفت كلها موقف ولذلك الان الحدود الموضوع الان وهذه الحدود ايتها الاخوة هي موروثة عملية. عمليا موروثة عمليا. حدود عرفة حدود مكة موروثة عمليا. وان كان في بعض الاماكن من - 00:22:22
اختلاف لطمس العلامات فيها لكن باتفاق المؤرخين ان العلامات كانت آآ يعني بعد نمرة وليس في نمرة لا سيما انتبهوا الى هذه ان اول المسجد مسجد نمرة اول مسجد نمرة - 00:22:45

لولا وجود المسجد لعدة العاد الناظر اليه انه من من الوادي. من بطن عرنة. والنبي صلى الله عليه وسلم قال وقوتها هنا وعرفت كلها موقف وارفعوا عن بطن عرنة. هذا نص الحديث. نعم. واما قوله حتى - 00:23:05

عرف فمعناه بيان لمنتهي تجاوزه وانه لم يقف بمزدلفة كما كانت قريش تفعل بل بل تجاوزها حتى بلغ عرفة التي هي موقف الناس كما قال الله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس والناس - 00:23:25

يفيضون من عرفة ولهذا لم يقل يوجد القبة قد ضربت بها في نمرة. وذهب اخرون لانها من عرفة وقول جماعة من اهل الفقه من اهل اللغة ايضا كما في القاموس وسيأتي ان شاء الله ما يتربت على هذا الخلاف من الحكم والفوائد. من الحكم في الفوائد - 00:23:43
فإن قال قائل اين تقع النمرة قلنا تقع نمرة على حدود الحرم عند الجبل الذي يكون على يمينك وانت سائر الى عرفة. من الطريق الذي يخرج على المسجد. ويقولون نمرة عند - 00:24:01

اعلام الحرم وهذا ما جزم به الازرقي في رحمة الله صاحب تاريخ مكة. قوله يوجد القبة. القبة خيمة من صوف او غيره ضربت للرسول صلى الله عليه وسلم فنزل بها واستراح. قوله حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصواء فرحلت له - 00:24:14

بمعنى مالت الى الغرب والقوسات ناقته التي حج عليها صلوات الله وسلامه عليه. قوله فرحلت له اذ جعل رحلها عليها وفيه دليل على انه قد نزل الرحل قد نزل الرحل عنها لانه استراح من اول النهار الى زوال الشمس وهذه مدة طويلة - 00:24:34

وهذا فيه دلالة على است hebab ان من وصل الى عرفات مبكرا قبل الظهر عليه ان يستريح حتى يتفرغ ويكون مستعدا للدعاء بعد الظهر. نعم. قوله فاتى بطن الوادي يعني وادي عرنة نزل فيه عليه الصلاة والسلام لانه اسهل من من الارض الجرداء اذ ان اذ ان مجرى الوادي سهل لين - 00:24:54

ففي هذا دليل على طلب السهل في النزول ولكن لا يبيت الانسان في مجال السيول لأن السيول قد تأتي بدون شعور فيكون في ذلك ضرر ولهذا نهي عن الاقامة فيها. اما اقامة النبي صلى الله عليه وسلم هنا فانها اقامة قصيرة يسيرة - 00:25:20

وقوله خطب الناس خطبهم خطبة عظيمة بليغة قرر فيها قواعد الاسلام وقال عليه الصلاة والسلام ان مائكم واموالكم حرام عليكم

حرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا. اكذت تحريم عليه الصلاة والسلام تحريم - 00:25:39

ايها الاموال بهذا التأكيد كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة. فانه من جملة ايام الحج والناس فيه محرومون وقوله في شهركم هذا يعني شهر ذي الحجة - 00:25:59

لأنه من الاشهر الحرم بل هو اوسط الاشهر الحرم الثلاثة المفترضة. وقوله في بلدكم هذا يعني مكة فانه لا شك انه اعظم البلاد حرمة هي مكة. وقوله الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي تحت قدمي موضوع يعني - 00:26:14

خضوع تحت القدم وهذا كنایة عن ابطاله واهانته. لأن الناس جرت العادة ان الشيء المكرم يقال على الرأس. والمهاجر يقال قالوا تحت القدم. والمعنى انها باطلة مهينة. فيه دلالة ان الانسان لا يجوز له ان يمد رجليه الى الامور المعيبة او المحترمة - 00:26:34

فلا يمد الانسان رجله لوالده رجله الى المصحف نعم. والمعنى انها باطلة مهينة لا عبرة بها. وهذا عام في لجميع امور الجاهلية كاطم الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعاوى الجاهلية وغير ذلك. وعلى هذا فيكون كل امور الجاهلية قد محبت بهذا - 00:26:54

الحادي عشر ولا اعتقاد عليها ولا رجوع اليها وقوله ودماء الجاهلية موضوعة اي الدماء التي حصلت بين اهل الجاهلية كلها موضوعة. لا حكم لها ولا قصاص ولا دية ولا شيء. يعني ما يأتي قبيلة وتقول للنبي صلى الله عليه وسلم ان القبيلة الفلانية قتلوا منا عشرين قبل الاسلام خذ - 00:27:18

من الحق منا لهم. او لهم منا نعم. وقوله وان اول دم اضع من دمائنا دم ابن طبيعة ابن الحارث يعني ابن عمه عليه الصلاة والسلام وضعه الرسول صلى الله عليه وسلم لانه اولى الناس به اولى بالمؤمنين - 00:27:42

من انفسهم فوضعه. وقوله فقال كان مسترضعا فيبني سعد فقتله هذيل فهذا قريب النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمه اهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمه وجعله موضوعا يعني فلا يطالب به. كل - 00:28:02

هذا لئلا يعود الناس الى امور الجاهلية ويطالبون ما كان بينهم من امور الجاهلية من دماء او اموال. وقوله وربا الجاهلية موضوع وان اول ربا اضع ربانيا ربانيا عباس ابن عبد المطلب فانه موضوع كله - 00:28:19

فكل ربا الجاهلية موضوع ابطاله النبي صلى الله عليه وسلم وابطل من الربا ربانيا اقاربه ربانيا عباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه وكان غنيا يرابي ووضع النبي صلى الله عليه وسلم رباء كله وهذا تحقيق لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم لا تتظلمون ولا تظلمون - 00:28:38

ثم انتقل صلى الله عليه وسلم الى قضية المرأة التي كانت في الجاهلية مظلومة. وكان الرجال يستعبدون النساء حتى تصل بهم الحال الى ان الى ان يمنعونهن من الارث ويقولون ويقولون لا ارث للمرأة. الارث للرجال لانهم هم الذين يذودون عن البلاد ويحمون الاعراض. اما - 00:29:03

المرأة فليس لها ميراث ولكن الاسلام حكم بالعدل في النساء واعطاهن حقوقهن. من ذلك اعلان النبي صلى الله عليه وسلم هذه الخطبة في قوله فاتقوا الله في النساء. اي لا تظلموهن ولا تقصروها في حقوقهن. ولا تقصروها في حقوقهن - 00:29:23

ولا تعتدوا عليهم وقوله فانكم اخذتموهن بامان الله. اي امانة اي امانة عندكم. لا يجوز الغدر فيها ولا الخيانة وقوله واستحللتكم فروجهن بكلمة الله كقوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الاعلى ازواجهم او ما ملكت ايمانهم - 00:29:43

هذه من كلمات الله التي استحل بها الرجل فرج امرأته وقوله لكم عليهم الا يطئن فرشكم احدا تكرهونه. يطير احسن الله اليكم ولكم عليهم الا يطئن من اوطى يوطى. نعم. ولكم عليهم الا يطئن فرشكم احدا تكرهونه - 00:30:03

هذا من حق الزوج على زوجته الا توطن فراشه احدا يكرهه. يكرهه. والمراد بالفراش ما هو اعم من فراش النوم؟ فيدخل في ذلك فراش البيت ويدخل في ذلك ايضا ما كان وسيلة اليه كدخول احد احد بيت زوجها وهو يكرهه سواء - 00:30:29

ان كان من اقاربها او من الاباعد. فيحمل للمرأة ان تدخل احدا بيت زوجها وهو لا يرضي بذلك. وقوله فان فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح. يعني هذا الكلام عام. سواء كان في حق المحارم او في حق غير المحارم - 00:30:52

لا يجوز للمرأة ان تدخل رجلا في بيتها ما دام الزوج غير راض نعم. قوله فان فعل ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح. يعني اذا ادخلنا في بيوتكم ان تكرهون فاضربوهن. وهنا قال صلى الله عليه وسلم اضربوهن - 00:31:11
وفي القرآن الكريم يقول الله تبارك وتعالى واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن. والفرق بينهما ان الآية قال الله فيها واللاتي تخافون نشوزهن واما هذا الحديث فقد وقعت المفسدة محققة منها فتضرب على ما مضى اصلاحا
للمستقبل - 00:31:27

بل الاصلاح هو قوله فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن. لكن هذا تأديب وتعزير على ما اوقع من المرأة حيث اوطأت فراش زوجها من يكرهها ومن يكرهه. لكنه ضرب غير مبرح اي غير شديد ولا جارح لجسدها. بل هو - 00:31:47
ضرب خفيف يحصل به التأديب وبيان سلطة الرجل عليها. قوله ولهم عليكم رزقهن بالمعروف. يجوز للانسان ان يقتدي في التأديب بالضرب لان الظرب هو اقصى انواع التأديب واباحه الشرع في النهاية تأمل فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فلا يجوز البدو بلا شد - 00:32:09

وقوله ولهم عليكم رزقهن بالمعروف. الرزق الطعام وهو ما يقوم به البدن من طعام وشراب قوله وكسوتهن اي ما يسر به ظاهر الجسد فهو على الزوج لكن بالمعروف. قوله بالمعروف اي بما يتعارفه الناس مما يكون على الزوج الغني حسب الغناء والفقير حسب فقره. واختلف - 00:32:37

العلماء رحمهم الله هل المعتبر حال الزوج او حال الزوجة او حالهما فالمشهور من المذهب ان المعتبر حالهما والقول الثاني ان المعتبر حال الزوج. القول الثالث ان المعتبرة حال الزوجة والصواب - 00:33:04

ان المعتبر حال الزوج لقول الله تعالى ينفق ذو سعة من سنته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاها الله. فالغنية مع الغني نفقة غني والفقيرة مع الفقير نفقتها فقير والمتوسطة مع المتوسطة نفقتها نفقة المتوسط - 00:33:19
هذا واضح تتفق فيه الاقوال. والغنية مع الفقير نفقة فقير على القول بان المعتبر حال الزوج. ونفقة غني على قول بان المعتبر حال الزوجة ونفقة متوسطة على القلب ان المعتبر حالهما لكن الصحيح ان المعتبر حال الزوج - 00:33:39

ويفهم من هذا الحديث انه لا نفقة للزوج على الزوجة ولو كانت غنية وهو فقير. لأن النبي صلى الله عليه وسلم اعلن في هذا المجمع ان الانفاق على الزوج خلافا لابن حزم رحمة الله. حيث قال اذا كان الزوج فقيرا - 00:33:59

والزوجة غنية فانه يلزمها ان تنفق عليه لعموم قوله تعالى وعلى الوارث مثل ذلك. والزوجة وارث للزوج فيلزمها ويلزمها ان تنفق عليه فيقال نعم. فيما اذا كان الانفاق من اجل المواساة. اما اذا كان معاوضة فلا يمكن ان نلزم - 00:34:15

الزوجة بالانفاق على زوجها لان المستمتع الزوج. ولهذا سمي المهر اجرا كانه دفعه تاجر الى الاجير يعني الزوج ما تستمتع بس الزوج يستمتع هذا استدلال غريب انا بس ابين لك هو غرية الاستعداد - 00:34:35

لا لا يعني ما لكش غلط. يقول مستمتع الزوج حين هي مستمتعة بالجلوس في البيت مستمتعة بالاولاد مستمتعة حتى بناحية الشهوة. ايش اللي ناقصها بالعكس يمكن استمتعاته بالزوجية اعظم من استمتع الرجل يمكن - 00:34:55

غريب لكن الاتفاق الصحابة والتابعين ان المرأة لا انفاق عليها فيقال هذا هو الدليل. الدليل اتفاق الصحابة الذي خالف هو ابن حزم ما لنا علاقة فيه. نعم. قال كانه دفعه المستأجر الى الاجير فالانفاق وعليها معاوضة. وليس من باب المواساة - 00:35:13
اما لو كان من باب المواساة كالانفاق بين الاقارب فنعم يجب على الغني ان ينفق على الفقير. قوله قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمت به. كتاب كتاب الله. هذا فيه بيان بعد الاجمال والبيان - 00:35:35

الاجمال من اسامي البلاغة لان الشيء اذا جاء مجملا تشوفت النفوس الى بيانه. فقد قال ما ان اعتصمت به لن تضلوا بعد فتشوف النفوس ما هذا؟ فقال صلى الله عليه وسلم كتاب الله يعني هو كتاب الله وهو القرآن الكريم - 00:35:55
واضيف الى الله لان الله هو الذي انزله وهو الذي تكلم به. وسمى كتابا لانه مكتوب في اللوح المحفوظ وفي الصحف التي بايدي الملائكة وفي الصحف التي بايدينا قوله وانتم تسألون على احد الاقوال ان الكتاب بمعنى الكتاب هنا معنى اخر سمي الكتاب

نعم. وقوله وانتم تسائلون عنى وانتم قائلون. يسألون عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيمة هل بلغكم رسولي؟ وانما يسأل الناس عن ذلك اقامة للحجۃ عليهم. والا فالرب عز وجل يعلم - 00:36:39

وان رسوله بلغ البلاغ المبين صلوات الله وسلامه عليه فهو شبيه بقوله تعالى. اذا المؤودة سئلت باي ذنب قتلت وهي تسأل لاجل ان تعذب ولكنه توبخ لمن وأدتها وقولهم ثم اذن ثم قام فصلی الظہر ثم اقام فصلی العصر. اذن يعني امر بالاذان. امر - 00:36:59
اذان وكذلك في الاقامة لأن مؤذنه اذ ذاك بلال رضي الله عنه امره ان يؤذن بعد الخطبة ثم اقام فصلی الظہر ثم قام فصلی العصر وكان ذلك يوم جمعة. دالة على جواز اسناد الفعل الى الامر - 00:37:24

وعازل اسناد الفعل للامر. ثم اذن ثم اقام فصلی. هو امر بالاذان وامر بالاقامة وهذا مثل انه لقول رسول كريم لماذا تسد الفعل الى الرسول وهو كلام الله؟ لانه مبلغ بهذا الاعتبار. نعم. قال ولكن لم يصلني - 00:37:44

لانه ليس من هدي النبي من هدي الرسول صلى الله عليه وسلم ان يقيم الجمعة في السفر. ومن اقام الجمعة في السفر فهو مبتدع.
وصلاتة باطلة وهذا يدل على قصور نظر وهذا يدل على قصور نظر بعض الناس الذين قالوا ان الجمعة واجب في الحضر - 00:38:08
قوى السفر فان قال قائل ما الدليل على انها لا تجب في السفر مع ان ما وجب في السفر وجب في الحضر ما وجب في الحضر وجب في السفر فالجواب هذا النبي صلى الله عليه وسلم يصلني في السفر وكم مر عليه من جمعة - 00:38:28

كثير ومع ذلك لم ينقل عنه حديث صحيح. ولا ضعيف انه كان يقيم الجمعة في السفر فمن اقام الجمعة في السفر فهو مبتدع بلا شك الجماع واقع على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلني الجمعة في سفر نعم - 00:38:44

قال فمن اقام الجمعة في السفر فهو مبتدع بلا شك مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم وصلاته باطلة. فهذا النبي صلى الله عليه وسلم في اعظم جمع اجتمع به في امته في حجة الوداع. اتى عليه الجمعة وهو في افضل يوم. وهو يوم عرفة. ومع ذلك ما اقام الجمعة ولو كانت - 00:39:02

مشروعه فهل يدعها الرسول صلى الله عليه وسلم؟ ابدا لا يمكن. فلما لم يفعلها مع وجود السبب المقتضي لها علم انها ليست مشروعة وانها ليست من دين الله. ولهذا بدأ بالخطبة قبل الاذان - 00:39:22

وصلاتة الجمعة يبدأ بالاذان قبل الخطبة وايضا يقول فصلی الظہر وهذا صريح ثم اقام فصلی العصر وكان ذلك يوم الجمعة وهذا بخلاف المسافر المقيم في بلد تقام فيه الجمعة فان ظاهر النصوص فان ظاهر النصوص وجوبها عليه لعموم الادلة - 00:39:39
ولانه قد يثبت تبعا ما لا يثبت استقلالا. لكن ان تضرر بالتأخر للجمعة او خاف فوت رفقة فهو معذور في تركه كما لو كان الانسان اه طيارته الساعة الواحدة ظهرا. فيخشى ان حضر الجمعة ان تفوته الطيارة. يجوز له ان يتركه. نعم - 00:39:59

وقوله ولم يصلني بينهما شيئا. لانه ليس من المشروع ان يتقطع الانسان براتبة الظہر في السفر. ولهذا ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم راتبة الظہر التي بعدها كما لم يصلني التي قبلها. قوله ثم ركب. مما مما يؤكّد ان النبي صلى الله عليه وسلم يصلني الجمعة في عرفات - 00:40:22

انه لم يجهر فيها ها ولو كانت صلاتة الجمعة جهر ولا ما يجهر؟ يجهر. نعم. وقوله ثم ركب حتى اتى قف فجعل بطن ناقته الى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت - 00:40:41

الشمس قول ركب اي من مكانه الذي صلى فيه ركب ناقته حتى اتى الموقف. الها للعهد الذهني اي الموقف الذي اختار ان يقف فيه.

والا فان عرفة كلها موقف كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف - 00:41:04

لكن اتى الموقف الذي اختاره لكن اتى الموقف الذي اختار ان يقف فيه وهو شرقي عرفة عند الصخرات والحكمة من ذهاب النبي صلى الله عليه وسلم الى ذلك الموقف انه لانه والله اعلم كان عليه الصلاة والسلام من عادته ان يكون في اخريات القوم يتفقد من احتاج الى - 00:41:25

او مساعدة او ما شابه ذلك وليس هذا من اجل اختصاص هذا المكان المعين بخاصية بخصوصية بل كل عرفة موقف. ولهذا قال

وقفت هنا وعرفت كلها موقف. الذي يظهر انه لا يوجد له خصيصة. اذا لماذا وقف النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المكان؟ لانه -

00:41:45

اووسط عرفات لانه ايش اووسط عرفات فلما يكون هنا الناس كلهم سيرونه وكلهم سيكونون حوله. الله اعلم. نعم قول عامة الناس ان هذا جبل الرحمة وهذا او انها هنا اجتمع ادم وحواء فهذا مما لا دليل عليه -

00:42:05

نعم. قوله وجعل جبل المشاة بين يديه جبل المشاة قال العلماء رحمهم الله انه طريقهم الذين يمشون معه الذي احسن انه طريقهم الذي يمشون معه وسمى حبلا لانه كان رملا والاقدام تؤثر فيه -

00:42:29

في الطريق الذي اثرت فيه الاقدام بأنه جبل. والعرب تسمى الطرق حبلا. نعم. قوله الطرق سببا نعم. قوله واستقبل القبلة يدعوا الله عز وجل رافعا يديه مبتهلا الى الله عز وجل. بالذكر والدعاء والانابة -

00:42:49

والخشوع حتى انه سقط زمام راحلته فامسكه بادى يديه وهو رافع الاخرى. وهذا يدل على تأكيد رفع اليدين هنا. قوله فلم يزل

واقفا المراد بالوقوف في هنا لا الوقوف على القدمين. فالقاعد يعتبر واقفا والوقوف قد يراد به السكون لا القيام ومعلوم -

00:43:09

ان الراكب على البعير جالس عليها ليس واقفا عليها. وهل الافضل ان يقف راكبا او ان يقف غير سيأتي ذلك في الفوائد ان شاء الله.

وقوله فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس لم يزل واقفا منذ ان وصل الى موقفه بعد الصلاة. وبعد المسير من -

00:43:33

الى موقف الى الموقف حتى غربت الشمس ولم يمل ولم يتعب من طول القيام ولكن الله عز وجل اعانه على طاعته عونا لم يحصل

ل احد لم يحصل ل احد مثله عليه الصلاة والسلام. ثم انه في هذا الموقف سئل عن رجل وقصته ناقته وهو واقف بعرفة. ومات فقال

00:43:53

صلى الله عليه -

ثم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تخموه رأسه ولا تحنطوه فانه يبعث يوم القيمة مليبا. قوله وكفنا في ثوبيه يعني

الاحرام فلا يكفن بغيرها. ولو تيسر ان يكفن بغيرها بل الافضل والسنة ان يكفن بها لانه سيخرج من قبره يوم القيمة يقول ليك الله

00:44:13

لبيك. قوله وذهب السفرة قليلا. يعني لم تذهب نهائيا بل ذهب قليلا لانه اذا غابت الشمس واستحکم غروبها قلت قوله حتى غاب

القرص هذا تأكيد لقوله حتى غربت الشمس لانه قد قد يتوجه واهم ان المراد بغروب -

00:44:33

غروب بعضها فاكم ذلك بقوله حتى غاب القرص. ويفهم منه كون الجو صحو ليس فيه سحاب يحول ليس فيه سحاب يحول بين

الناس ورؤية تمشي عند غروبها وقوله واردف اسامة خلفه اردف اسامة بن زيد رضي الله عنه ولم يردف كبار الصحابة رضي الله

عنهم ولا اقاربه او كبار -

00:44:53

مسألة هل يلزم من ارداف النبي صلى الله عليه وسلم لاسامة رضي الله عنه ان يكون افضل من غيره؟ الجواب لا. يلزم لا يلزم. احسن.

الجواب لا يلزم من فضيلة اسامة رضي الله عنه بهذه الخصيصة ان يكون افضل من غيره -

00:45:13

اطلاقا لان الفضل منه ما هو مقيد ومنه ما هو مطلق. فافضل الصحابة على الاطلاق ابو بكر رضي الله عنه. ولكن لا يلزم ان يفضله ان

يفضله غيره في بعض الخصائص. كما قال عليه الصلاة والسلام لعلي ابن ابي طالب رضي الله عنه انت مني بمنزلة هارون ابن من

موسى -

00:45:33

الا انه لانبي بعدي. هذه خصيصة لم تكن لغيره رضي الله عنه وقوله ودفع وقد شنق للقصواء الزمام حتى ان رأسها ليصيب مورك

رحله ويقول بيده اليمنى يا ايها الناس السكينة السكينة. وكلما اتنى حبلا من الحبال ارخي لها قليلا حتى تصعد -

00:45:53

القصواء ناقته شنق لها الزمام يعني خنقه وضيقه وجذبه. لكي لا تسرع. حتى ان رأسها يصيب امورك رحله ومورك الرحل هو الذي

يضع الراكب رجله عليه اذا تعب. او من لم يركه. وهو يقول للناس بيده اليمنى -

00:46:18

يا ايها الناس السكينة السكينة لانه جرت اعادة الناس منذ زمن طويل انهم عند الدفع يندفعون ويسرعون ويتبادرون النهار من جهة ان

الانسان خلق من عجل وصفته العجلة قال الله تعالى وخلق الانسان من عجل. وقال تعالى وكان الانسان عجولا. فاصل امداده -

00:46:38

اعداده كله عجلة. وقوله السكينة السكينة بالنصر. اي الزموا السكينة. يعني لا تسرعوا لقاء هذا الامدادها وكان الانسان يعجلنا هذا الاعداد. سبحان الله ولها الحلم والوقار من الصفات الحميدة في الانسان. نعم. وقوله السكينة السكينة بالنصر - 00:46:58

الزموا السكينة يعني لا تسرعوا لا تعجلوا. وقد جاء في حديث اخر فان البر ليس بالايضاع. يعني ليس بالسرعة قوله وكلما اتي حبلا من الحبال ارخي لها قليلا حتى تصعد. يعني اذا اتي داعثا او رملا ارخي لها قليلا حتى تصعد رافة - 00:47:22

بعيد لانه لو شنق لها الزمام واماها شيء مرتفع وفيه شيء من الداعث والرمل صعب عليها فيرخي لها النبي صلى الله عليه وسلم قليلا حتى تصعد قوله حتى اتي مزدلفة فصلبي بها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين. المزدلفة من الاذلال وهو القرب وتسمى جمعا - 00:47:42

لان الناس يجتمعون فيها بعد الوقوف بعرفة. وكانوا ايضا يجتمعون بها من قبل لما كانت قريش لا تخرج الى عرفة. بل توقف في مزدلفة تقول انا اهل الحرم لا فلا نخرج عنهم. فلا نخرج - 00:48:04

احسن اليك. فلا نخرج عنه فصلبي النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء جمع تأخير لانه صلى الله عليه وسلم كان واقفا في اقصى عرفة من الناحية الشرقية. ثم دفع حتى - 00:48:20

اتي المزدلفة وبين عرفة ومزدلفة مسافة كثيرة. والرسول صلى الله عليه وسلم قد شنق للقوسية الزمام وهو يقول للناس السكينة السكينة. وهذه لا شك انها ستستوعب مدة صلاة المغرب وقت صلاة العشاء لا سيما وانه وقف في اثناء الطريق وبالتوظيف - 00:48:30

كما في حديث اسامة رضي الله عنه اذا جمع الرسول صلى الله عليه وسلم كان جمع تأخير ولهاذا قال العلماء رحهم الله يسن ان يجمع في مزدلفة جمع تأخير وقيد بعضهم بذلك فقال ان لم يوافي ان لم يوافها. وقت المغرب. وقته - 00:48:51

احسن هيكل ان لم يوافيها وقت المغرب يعني فان وافتها وقت المغرب فانه يصلبي المغرب في وقتها. قوله باذان واحد اقامتين وهذا هو الصحيح في الجمع. انه اذان واحد للصلاتين جميعا واقامتان. لكل صلاة اقامة. والمؤذن بالرضا الله عنه فالاذان - 00:49:11

الاعلامي بحضور وقت الصلاة وهو للمجموعتين وقت وقت واحد. والاقامة للاعلام بالقيام للصلاة وكل صلاة قيام خاص قوله ولم يسبح بينهما شيئا. يسبح ان يصلبي. والصلاحة تسمى تسبيحا من باب اطلاق البعض على الكل. واطلق التسبيح عليها لان التسبيح ركن - 00:49:31

فيها او واجب فيها. وهنا قاعدة مهمة مفيدة وهي انه اذا عبر عن العبادة ببعضها كان ذلك دليلا على انها هذا البعض واجب فيها اذا لم يسبح اي لم يتمنل بينهما بشيء. قوله ثم اضطجع حتى طلع الفجر وصلى الفجر - 00:49:51

حين تبين له الصبح باذان واقامة قوله ثم اضطجع اي نام عليه الصلاة والسلام حتى طلع الفجر وهذا من حسن رعايته لنفسه تحقيقا لقوله صلى الله عليه وسلم ان لنفسك عليك حق - 00:50:11

ومعلوم ان من عمل كعمل الرسول صلى الله عليه وسلم فالبادئ يتعب. ويحتاج الى الراحة والى النوم. والنوم اذا كان لرعاية النفس كان الانسان مأجورا عليه. فالرسول صلى الله عليه وسلم اقام بنمرة ودفع منها حين زانت الشمس وخطب الناس وصلى - 00:50:25

ذهب الى الموقف ووقف ولم ينم صلى الله عليه وسلم ثم مشى من عرفة الى مزدلفة كل هذا يحتاج الى طاقة وراحة فاضطجع صلى الله عليه وسلم ولم يتهجد تلك الليلة. هذا وجه والوجه الآخر انه عليه الصلاة والسلام اضطجع ولم يتهجد لان - 00:50:45

ان اعمال يوم النحر اشد واكثر والانسان في يوم النحر بحاجة الى قوة وب حاجة الى مكنة. نعم. قوله ثم اضطجع حتى طلع الفجر يذكر جابر رضي الله عنه الوتر فهل النبي صلى الله عليه وسلم يوترا؟ قد يقول قائل انه لم يوترا لان جابر كان متبعا لافعال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:51:05

وقد يقال ان جابر رضي الله عنه سكت عنه لانه لا يدرى. ولهذا لما لم يتمنل بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء نفى وقال لم يسبح بينهما شيئا. فلما لم ينفي الوتر دل على ان جابر رضي الله عنه لم يحط به علما - 00:51:29

وعلى هذا فنرجع الى الاحاديث الدالة على ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن يدع الوتر حظى ولا سفرا. وعليه فنقول يوترا وان شاء قبل ان ينام وان شاء في اخر الليل حسب قوته ونشاطه. قوله صلی الفجر لم يذكر جابر رضي الله عنه ايضا سنة الفجر. فهل الرسول صلی الله عليه وسلم لم - 00:51:49

صلها نقول لو كان عند جابر رضي الله عنه علم بانه لم يصلها لنفافها كما نفي الصلاة بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء فاذا كان الحديث رضي الله عنه لا يدل على نفيها فان حديث عائشة رضي الله عنها الثابت في الصحيح انه لم يكن يدعهما اي الركعتين قبل - 00:52:09

الفجر حضر ولا سفرا يفيد ان الانسان يصلی ركعتين في فجر يوم العيد. قوله حين تبين له الصبح يعني ظهر. واتضح انه لا تجوز الصلاة مع الشك في بل لا بد ان يتبيّن فان كان ثم غيم فاذا غالب على ظنه انه خرج الفجر صلی. كما سندكر في الفوائد ان شاء الله تعالى - 00:52:29

وقوله ثم ركب حتى اتى المشعر المشعر الحرام هذا يدل على ان النبي صلی الله عليه وسلم لم يكن مبيت وفي مزدلفة في نفس المشعر الحرام بل في مكان اخر. ولهذا لما صلی الفجر امر بالقصواع امر بالقصواع فرحلت له ثم اتى المشعر الحرام - 00:52:49 والممشعر الحرام هو المكان الذي فيه المصلى الان في مزدلفة وسمى مشعرا حراما لانه داخل الحرم فهل هناك مشعر حلال يكون الوصول للقىد او ليس هناك مشعر حلال فيكون الوصف لبيان الواقع؟ الجواب. قال العلماء رحمة الله بل هناك مشعر حلال - 00:53:09 وعرفة وهو اعظم مشاعر الحج. فاذا لدينا مشعر حرام ومزدلفة ومشعر حلال وهو عرفه. قوله فاستقبل القبلة فدعاه وكبر وهله تقبل القبلة يعني جعل وجهه الى القبلة ودعاه الضمير يعود على الله. فاذا قال قائل لم يسبق له ذكر. نقول - 00:53:29

هذا معلوم بالذهن والمعلوم بالذهن كالمعلوم بالذكر. اما الدعاء فالمعروف هو طلب الحاجة. واما التكبير فيقول الله اكبر والتهليل قول لا الله الا الله وقوله فلم ينزل واقفا حتى اسر جدا فدفع قبل ان تطلع الشمس لم ينزل واقفا يعني على - 00:53:49 ابعيري لقولي فيما سبق ركب حتى اتى. قوله الانسان ينبغي عليه انه يمكن ان يدعو وهو في الباص يدعوه في السيارة ما هو لازم ينزل لأن النبي صلی الله عليه وسلم دعا في عرفات راكبا على دابته ودعا في المشعر الحرام وهو على دابته - 00:54:09

نعم وقوله حتى اسفر جدا يعني اسفارا بالغا ليس مجرد اسفار بل انتشر السفر وبيان وظاهر قولوا فدفع قبل ان تطلع الشمس اي لم ينتظر طلوع الشمس فسار من مزدلفة ليخالف المشركين لان المشركين كانوا ينتظرون في مزدلفة الى ان تطلع الشمس - 00:54:30 كانوا يقولون اشرق سبيل کي ما نغير اي کي نغير وندفع. فالحالهم النبي صلی الله عليه وسلم في الدفعين الدفع من عرفه والدفع من مزدلفة. فمن عرفه دفع بعد الغروب ومن مزدلفة ومن مزدلفة دفع قبل الشروق - 00:54:50

وقوله واردف الفضل ابن عباس. وذلك حين دفع من مزدلفة الى مني يوم العيد. والنبي صلی الله عليه وسلم اردف في دفعه من عرفه الى مزدلفة اسامة بن زيد رضي الله عنهم واردف في دفعهم من مزدلفة الى مني الفضل ابن عباس رضي الله عنهم. وهؤلاء ليسوا من كبار القوم - 00:55:10

تمامة بن مولى رسول الله صلی الله عليه وسلم زيد ابن حراثة فلم يغتر النبي صلی الله عليه وسلم اشرف القوم وجهاهم ليردفهم على ناقته بل ارى من صغاري في السن واختار المولى يردفه من عظمته الى مزدلفة لان رسوله صلی الله عليه وسلم لا يعترض بمظاهر التعظيم ولا ولا لهم - 00:55:30

بل كان من عادته عليه الصلاة والسلام ان يكون في اخريات القوم يتقدّمهم وينظر من يحتاجه الى امر. دلالة على جواز واستحبابه 00:55:50 الانسان الذي يملك دابة يركب الناس الماشين معه ولا يمشي فارغا - 00:55:50

نعم وقصة جابر في في جمله في في جمله احسن الله اليكم وقصة جابر في جمله واضحة فان جابر بن عبد الله رضي الله عنهم كان معه جمل ضعيف. لا يمشي يقول فلتحقني رسول الله صلی الله عليه وسلم فضربه. ودعا له فesar الجمل سيرا - 00:56:09 لم يسر مثله قط حتى صار الجمل يكون في مقدمة القوم في مقدمة القوم وجابر يرده. لان الرسول صلی الله عليه وسلم دعا له قاله النبي صلی الله عليه وسلم اتبيني اتبيني ايها؟ قال نعم قال يعني باوقيه. والاوقيه اوقيه. والاوقيه اوقيه - 00:56:29

اربعون درهما. قال لا قال فقال بعنيه فباعه فاشترط ان يحمله الى اهله في المدينة. فاعطاه النبي صلى الله شرطه فلما وصل الى المدينة دفع اليه النبي صلى الله عليه وسلم الثمن وقال له خذ جملك ودرهامك هو لك - 00:56:49

وقوله حتى اتي بطن محسر فحرك قليلا. يعني حرك ناقته عليه الصلاة والسلام حين بلغ بطن محسر. ومحسر واد واد يفصل بين مزدلفة ومنى وبهذا نعرف ان الان هذا الوادي غير معروف لان الخيام اتصلت خلاص - 00:57:09

لكن لما تجي السبيل بتبيين هذا المكان. نعم. وبهذا نعرف ان ما بين المشاعر اودية فيبين المشعل الحرام والمشعر الحلال واد وهو وادي عرنة. وبين المشعرين الحرميين منى مزدلفة وادي وهو وادي محسر - 00:57:30

محسر واختلف العلماء رحمهم الله في سبب الاسراع وقال بعضهم اسرع لأن بطن الوادي يكونلينا. يحتاج ان يحرك الانسان بعيدا لأن مشي على الارض الصلبة اسرع من مشيتها على الارض الرخوة. وحرك من اجل ان يتساوى سيرها في الارض الصلبة. وسيرها في الارض الرخوة وعلى - 00:57:48

فهذا فالملحوظ هنا هو مصلحة السير فقط. وقيل اسرع لأن الله اهلك فيه اصحاب الفيل. فينبغي ان يسرع. لأن على الانسان اذا مر باراضي العذاب ان يسرع كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين مر بديار ثمود في غزوة تبوك زجر الناقة عليه الصلاة والسلام وقنع - 00:58:08

توه اسرع. وبعض الناس اليوم يتخذ هذه الاماكن اعني ديار ثمود سباحة ونزهة والعياذ بالله. مع ان الرسول صلى الله عليه وسلم اسرع فيها وقال لا تدخلوا على هؤلاء المعدبين الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم ما اصابهم. وفي عملهم خطر عظيم. لأن - 00:58:28 تكون الباكين فان لم تكون شيخ مهندس يعني اه فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا علي لا يصيبكم ما اصابهم هذى زيادة قال لا تدخلوا على هؤلاء المعدبين الا ان تكونوا باكين - 00:58:48

فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لا يصيبكم ما اصابهم. نعم في عملهم خطر عظيم. لأن الانسان اذا دخل على هؤلاء بهذه الصفة فقلبه يكون غير لين. يكون قاسيا مع مشاهدة - 00:59:09

التي اثار العذاب. وحينئذ يصيبه ما اصابهم من التكذيب والتولي وهذا معنى الحديث. وليس المراد ان يصيبكم العذاب والزجر الحسي فقد يراد به العذاب والزجر المعنوي وهو ان يقوس قلب الانسان. فيكذب بالخبر ويتولى عن الامر - 00:59:32 والذين يذهبون الى النزهة والفرجة الظاهرة انهم للضحك اقرب منهم للبكاء فنسأل الله لنا ولهم العبرة والهدایة. وتعليل اسراع النبي صلى الله عليه وسلم في وادي محسر بذلك فيه نظر لأن اصحاب الفيل لم يهلكوا هنا بل في مكان يقال له المغمض - 00:59:49

المغمض احسن الله اليك. المغمض حول الابطح وفي هذا يقول الشاعر الجاهلي امية بن ابي الصلت حبس الفيل بالمغمض حتى ظل يحبو كأنه معقور فقال بعض العلماء رحمهم الله ان النبي صلى الله عليه وسلم اسرع لأنهم كانوا في الجاهلية يقفون في هذا الوادي. ويدذكرون امجاد ابائهم فاراد - 01:00:10

صلى الله عليه وسلم ان يخالفهم كما خالفهم في الخروج من عرفة. في الخروج من مزدلفة ولعل هذا اقرب للتعليم. ولهذا قال الله تعالى فاذا افضتم من عرفات اذروا الله عند المشهد الحرام واذکروه كما هداكم. وان كنتم من قبلی لمن الضالين. ثم قال فاذا قضيتم مناسككم فاذکروا الله كذركم اباءكم او اشد - 01:00:35

ذكرى وقوله ثم سلك الطريق الوسطي التي تخرج على الجمرة الكبرى في منها ثلاثة طرق. قال في منى ثلاثة طرق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم شرقي وغربي ووسط. فسلك النبي صلى الله عليه وسلم الطريق الوسطي بين الطريقين. وانما سلكها لأنها كانت اقرب الى جمرة العقبة. ولان - 01:00:55

انها هي التي تخرج على جمرة العقبة قصدا يرميها حين وصوله الى منى ولهذا رماها النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يذهب الى رحله وينزل من بعيده رماها وهو على بعيده وكان معه اسامه وبلال رضي الله عنهم - 01:01:15 احد ما يقود راحلته والثاني يظلله بثوب يستره من الحر حتى رمي جمرة. صلوات الله وسلامه عليه. قال اهل العلم وانما بادر بذلك

لان قم يا جمرة العقبة تحتية لان رمي جمرة العقبة تحية مني فهي بمنزلة ركعتي - [01:01:31](#)

ولم يذكر جابر رضي الله عنه من اين لقط حصى الجمرات؟ ولكن نعلم انه لم يلقطها من مزدلفة لانه اضطجع حتى طلع ثم ذهب الى مشى الحرام ثم دفا منها لكن هل لقطها من من الطريق او لقطها حين وقف على الجمرة؟ حديث ابن عباس رضي الله عنهمما في هذا محتمل انه - [01:01:51](#)

من الطريق او لقطها حين وقف على الجمرة والله اعلم الامر واسع سواء لقطها من مزدلفة من الطريق من عند الجمرات واما اعتقاد سنية اللالتقاط من مزدلفة فهذا ليس بصواب. نعم. وعلى كل حال فالذى ينبغي ان يكون الانسان مستعدا بالحصى حتى اذا وصل لجمرة رماها - [01:02:11](#)

قوله التي تخرج على الجمرة الكبرى وصفها بالكبرى بالنسبة لها قبلها من الجمرات وهي الاولى والوسطى فانها كبرى بالنسبة لهم. وهي اوسعن حوضا لكن نظرا لكونها في الجبل لم يكن حوضها دائرا عليها. وقوله حتى اتي الجمرة التي عند الشجرة وهي الكبرى وهي - [01:02:36](#)

معروفة في ذلك الزمان لكنها الان ليست موجودة. وقوله فرمهاها بسبعين حصيات. والجمرة سميت بذلك من قولهم تجمر القوم اذا اجتمعوا لان الناس يجتمعون عليها للرمي. قيل انها من الجمار وهي الحصى الصغار لانها ترمى بها. ويمكن ان نقول انها سميت بذلك - [01:02:56](#)

للمعنيين جميعا. لان الناس يتجمرون عندها اي يتجمعون. ولانها ترمى بالجمار اي بالحصى الصغار. قوله فرمهاها في حصياتهم قد يفهم منه انه لابد ان يرمي الشاخص العمود القائم. ولكنه غير مراد بل المقصود ان تقع الحصاة في الحوض - [01:03:16](#)

سواء ضربت العمود ام لم تضرب؟ هذا هو المقصود. المقصود القاء الجمرات في الحوض وهو كان موجودا من عهد الجاهليين ثم جاء الاسلام وهذا الحوض موجود واقرهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك. ثم لم ينزل - [01:03:36](#)

الامراء والحكام يتعاهدون هذه الحبيض حتى اصبح اليوم على هذه الصورة الضخمة الكبيرة وهي كلها تؤدي الى نفس المكان كان الذي كان عليه مكان الحائض. نعم. ورمي الجمرات الحكمة منه - [01:03:54](#)

اقامة ذكر الله عز وجل كما في حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الطواف بالبيت وفي الصفا والمروءة رمي الجمار لاقامة ذكر الله. انما جعل الطواف بالبيت وبالصفا والمروءة ورمي الجمار لاقامة - [01:04:12](#)
بذكر الله. ولهذا يشرع ان يكبر عند رمي كل حصاة من اجل ان يعظم الله تعالى بلسانه كما هو معظم له بقلبه. لان رمي الجمرات على هذا المكان اظهر ما فيه من المعنى المعقوق هو التبعد لله. وهذا كمال الانقياد. اذ ان الانسان لا يعرف معنى ماكولا واضحا في رمي هذه الحصى - [01:04:32](#)

في هذا المكان سوى انه يتبعذ لله عز وجل بامر وان كان لا يعقل معناه على وجه التمام تعبدا لله تعالى وتذلا له وهذا هو كمال الخضوع لله عز وجل. ولهذا كان في رمي الجمار تعظيم لله باللسان وبالقلب. يعني هذا وجه وهو ان رمي الجمرات - [01:04:52](#)
لاجل ذكر الله عز وجل تعبدا. هذا صحيح لكن هناك وجه اخر قول وهو ان الانسان يرمي الجمرات اتباعا ليه ابراهيم عليه الصلاة والسلام والانبياء من بعده حتى نبينا عليه الصلاة والسلام. فهنا التبعذ امثالا - [01:05:12](#)

لله عز وجل بالتكبير والذكر والتبعذ بالتتابع نعم. قال رحمه الله اما ما اشتهر عند الناس من انهم يرمون الشياطين في هذه الجمرات فهذا لا اصل له. وان كان قد روی عن ابن عباس رضي الله عنهم - [01:05:33](#)

ضعيفا انه قال الشيطان ترمون. الشيطان. احسن ما عليك. مفعول مقدم. انه قال يدل على الحصر المفهوم لما يقدم على فعله يدل على الحصر معناه كل الحجاج لما يرمون لا تقع الحصى الا على الشيطان. نعم - [01:05:48](#)

قال وان كان قد روی عن ابن عباس رضي الله عنهم بسند ضعيف انه قال الشيطانة ترمون فانما يقصد بذلك ان صح عنده هذا الخبر او هذا الاثر المراد انكم تغيطون الشيطان برميكم هذه الجمرات حيث تبعدتم لله عز وجل بمجرد ان امركم به من غير امر معقول. من غير امر - [01:06:07](#)

معقول لكم على وجه التمام. على كل حال الاثر الثابت عن ابن عباس. ولا شك فيه انه قال الشيطان ترجمون وملة ابيكم تتبعون.

يعني ابراهيم عليه السلام نعم فالذين يرمون الحصى والجمرات ويخلصون لله عز وجل - 01:06:28
يتبعون الانبياء فانهم بذلك يرجمون ابليس لا شك في ذلك نعم وما قيل ايضا ان صح من ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام كان

الشيطان يعرض له؟ كان من كلام العامة - 01:06:50

وين رايحين؟ قال نروح نرمي الشياطين صحيح نعم. قل لنا يا ابو عبد العزيز العم ما تقول تشذى وين رايحين؟ قال ما يقول لك رايحين الجمرات وين رايحين؟ رايحين نرمي الشياطين - 01:07:06

ناري ابليس صح. ابليس وعياله. اه ابليس وعيال. قلت طيب. نعم. هذا من قول ابن عباس. مهوب جايبينه من كيسه لا لا ما يلزم ما يلزم لكن هو الناس يظنون انه لا بد ان يتأنى ان يطرد الحصى يمكن يتأنى يعني - 01:07:21

مثل مثل الانس لو ساءنا سائر كيف وسوس لادم وهو في الجنة؟ لا نعلم طيب مثل اه ابليس كيف يووسوس لنا الان؟ وهو واحد ونحن الجميع. لا نعلم يووسوس ولا ما يووسوس - 01:07:41

نعم. يعني ممكن يحمل قول ابن عباس على الظاهر ما ما يمكن انا اخالف شيخنا اانا لا ارى ان هذا التأويل انكم تغفظون الشيطان بالعكس الشيطان اثر ما في كلام - 01:07:56

الجسم نعم نعم على ذات ابليس ما في كلام كيف لا نعرف نعم قال رحمة الله وما قيل ايضا ان صح ذلك ابليس يرى ما يرى في مثل هذه الايام. نعم. واحقر ما يرى - 01:08:10

قال رحمة الله وما قيل ايضا ان صح من ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام كان الشيطان يعرض له في هذه المواقف ليحول بينه وبين تنفيذ امر لله تعالى بذبح ولده. فكان ابراهيم عليه الصلاة والسلام يرميه بهذه الجمرات. فانه لا يستلزم ان يكون رميها لابليس. لان ابليس - 01:08:26

لم يتعرض لنا في هذه الاماكن ونظير هذا ان السعي انما شرع من اجل ما جرى. شيخ يقول ابو ابليس لم يتعرض لنا لمثله. الله ت Shawaf ابليس شلون يسو ها - 01:08:46

الله المستعان يا شيخ واللي يريد يعرف ايش يجي اليوم الثاني من يوم العيد يشوف الحاجاج. فرق عن اليوم الاول حالهم. الله المستعان اسأل الله جل وعلا ان يبصرنا في ديننا. نعم - 01:08:59

ونظير هذا ان السعي انما شرع من اجل ما جرى لام اسماعيل رضي الله عنها ومعلوم ان تردد ام اسماعيل بين الصفا والمروة سبب طلب الغوث لعلها تجد من يكون حولها ويسقيها ويطعمها ونحن في سعينا لا نسعى لهذا الغرض. بل نسعى لهذا الغرض - 01:09:15
بين الصفا والمروة نطلب الغوث من الله عز وجل. نعم. فكذلك رمي الجمرات حتى لو صح ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام كان يرمي الشيطان بهذه الجمرات مع انه بعيد لان الله عز وجل جعل لنا دواء نرمي به الشيطان. اذا عرظ لنا وهو ان سعيد بالله منه. واما ينزع - 01:09:35

غنك من الشيطان نزع فاستعد بالله. اذا الحكمة من رمي الجمرات هو كمال التبعد لله تعالى والتعظيم لامرها. ولهذا يحصل ذكر لهذا يحصل ذكر الله بالقلب واللسان. نضيف اليه ما ذكرنا اولا - 01:09:55

ان الحكمة من رمي الجمرات كمال التبعد لله عز وجل واتباع الانبياء. صلوات الله وسلامه عليهم. اه رمي الشيطان حتى يصبح هذا عهد كيف الذي رميته بالجمرات تطيئه بعد ذلك. نعم. فان قال قائل لماذا لم تكن خمسا او ثلثا او تسعا او احدى عشرة - 01:10:13
حصاة فالجواب هذا ليس لنا الحق في ان نتكلم فيه. كما انه ليس لنا الحق ان نقول ماذا كانت الصلوات الخمس سبع عشرة ركعة. ولما ولماذا لم تكن الظهر ستا والعصر ستا والعشاء ستا مثلا. نقول هذا لا تدركه عقولنا - 01:10:38

ليس لنا فيه الا مجرد التبعد. يعني سؤال اه مهم لكن جوابه يجب ان نفهم على قاعدة ما هي القاعدة ان الاعداد لا يمكن طلب الحكمة لها. يعني الله عز وجل مرة يصلي ركعة الفجر ركعتين - 01:10:58

فيجي انسان يسألنا ليش ركعتين؟ طيب لو خلاها ثلاث تبي تسأل ليش ثلاث؟ طيب لو خلاها خمس تبي تسمى ليش خمس؟ اذا ما

يمكن ما يمكن لنا ان ندرك الحكمة من وضع الاعداد. سبع حصيات سبع حصوات. سبع مرات سبع مرات. خلاص سبع واحد وعشرين حصى واحد - [01:11:17](#)

عشرين حصى ثلاثة ايام ما عنده الاشياء في اليوم التاسع نقف في اليوم التاسع ما تقول ايش معنى يوم التاسع؟

خلاص لان لو قال لنا رب العالمين قفوا في اليوم الثاني نفس السؤال راح تقوله انت هذا ما له نهاية - [01:11:36](#)

لذلك الحكمة في طلب الاعداد يجب ان الانسان يلجم عقله فيه. لانه لا نهاية له. نعم. قوله يكبر مع كل حصة المعيشة تقتضي

المصاحبة فيكبّر عندما يرمي ويقذف قوله كل حصة لكن البسمة ما وردت. بعض الناس - [01:11:54](#)

البسمة في ابتداء الطواف اما هنا في رمي الجمار الوارد التكبير الله اكبر. الله اكبر التسمية عند الذبح ها؟ نعم. قوله كل حصة منها

مثل حصى الخذف. حصى الخذف هي حصى صغيرة حصى صغير ليس بكبير - [01:12:16](#)

والخذف هو ان يجعل الحصة على ضوء على ظفر الابهام. هم. وجعل فوقها السبابة. وقدر العلماء رحمهم الله بان هكذا هذا الابهام

تجعل الحصى هنا على ظفر السبابة وتجعل فوقها ايش؟ الابهام هكذا - [01:12:41](#)

ثم ان انا ابين لكم يعني الحصاة تجعل هنا ثم تجعل فوقها الابهام السبابة ثم ترميها هكذا كان الحصى او هكذا تم ترميمها

وبعض العلماء يقول هكذا ترمي لكن الصواب انك تمسكها بين الابهام مكان الظفر من جهة الداخل وبين السبابة ثم ترميمها - [01:13:01](#)

قال وقدر العلماء رحمهم الله بانه بين الحمض والبندق قولوا رمى من بطن الوادي اي رمي الجمرة من بطن الوادي لا من الجبل. وكانت

جمرة العقبة فيما سبق قبل هذه التوسعة فيما سبق قبل ان - [01:13:39](#)

للتوسعة والتعديلات كانت في سفح جبل وتحتها واد هو مجرى يعني هكذا كان هذا الجبل كان جمرة العقبة هكذا ملتتصق

بالجبل فالناس يرمونها من ثلاثة جهات من هذه الجهة ما يستطيعون الا ان يأتي من فوق الجبل فيرميه - [01:13:54](#)

نعم سبب كون النبي صلى الله عليه وسلم رماها ومكة على يساره ومنى على يمينه يعني ما يمكن غير هذا. نعم. قال وتحتها واد هو

جري الشعيب وفوقها جبل لكنه ليس برفع وهي لا - [01:14:12](#)

في نفس الجبل فجاء النبي صلى الله عليه وسلم من بطن الوادي ورماها ولم يأتها من فوق وعلى هذا تكون السنة ان يرميها من هذه

الجهة فيجعل مكة عن يسارها ويجعل منى عن يمينه - [01:14:32](#)

كما فعل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة. ولكن اذا كان محاولة الوصول الى الجمرة

من هذه الناحية فيما شقة على الانسان ولو رماها من وجه اخر لم يكن فيه مشقة وصار اخش له وابلغ في الطمأنينة كان رميها من

الجهة الاخرى افضل بناء - [01:14:43](#)

القاعدة المعروفة ان الفضل المتعلقة بذات العبادة اولى بالمراعاة من الفضل المتعلقة بمكانه قوله ثم انصرف الى منحر فنحر. يعني بعد

ان رمي جمرة العقبة وانصرف الى المنحر اي مكان نحر الابل وكذلك ذبح الشاي والماعز - [01:15:03](#)

وكان عليه الصلاة والسلام قد اهدى مائة بدنة فنحر منها ثلاثا وستين بدنة. واعطى بيده. احسن الله اليك. فنحر منها ثلاثا وستين بيده

واعطى علي ابن ابي طالب رضي الله عنه فنحرباقي وامرها ان يتصدق بلحومها وجلالها وجلوتها. وامر ان يؤخذ من كل -

[01:15:23](#)

بعير قطعة فجعلت في قدر فطبخت فاكل من لحومها وشرب من ماء رقها تحقيقا لقوله تعالى فكلوا منها. قال العلماء رحمهم الله وفي

حنحر ثلاثا وستين بعيرا مناسبة لسنوات عمره الشريف فانه صلى الله عليه وسلم مات وله من العمر ثلاث وستون سنة - [01:15:43](#)

قوله ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافتراض الى البيت لم يذكر جابر رضي الله عنه حلق الرسول صلى الله عليه وسلم ولكن

ثبت انه حلق بعد نحره وحلى من - [01:16:02](#)

احرامه وتطهيره ونزل الى مكة فطاف ولا يلزم من عدم ذكر جابر رضي الله عنه لذلك الا يكون النبي صلى الله عليه وسلم فعله اذ لا

يلزم ان يعلم جابر رضي الله - [01:16:12](#)

عنده ولا غيره بكل ما يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم ولا لكن تكمل افعال الرسول صلى الله عليه وسلم لكن تكمل افعال الرسول

صلى الله عليه وسلم بعضها ببعض - 01:16:22

مما رواه الصحابة رضي الله عنهم جميراً جابر رضي الله عنه يذكر ما رأى. نعم. قوله ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى البيت اي نزل اليه فطاف به سبعة اشواط ولم يسع بين الصفا والمروة لانه كان قارنا وقد - 01:16:34

سعى بعد طواف القدوم ولم يسع اصحابه الذين كانوا معه الذين لم يحلوه وهذا فيه دلالة على ان القارن عليه طوافان وسعي واحد وهو قول الحنابلة وقول الشافعية - 01:16:54

نعم بل طافوا طوافاً واحداً اما الذين حلوا فقد ثبت في صحيح البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهم انه لما كان عشيّة يوم الترويّة أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم فاحرموا. فلما انها المناسك طافوا بالبيت وبالصفا والمرة هكذا جاء في صحيح البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهم - 01:17:12

وصريح في انهم طافوا بالبيت وبالصفا والمروة وكذلك ثبت في الصحيح من حديث عائشة رضي الله عنها ان الذين احرموا بالعمره سعوا بين الصفا والمروة وهذا فيه دلالة ان المتمتعين عليهم سعيان وطوافان - 01:17:32

طيب وقول عائشة ان الذين احرموا بالعمره هل يدخل فيه القارن؟ لان القارن عنده عمرة. بعض الحنفية قالوا ان القارن لا يختلف اعماله عن اعمال المتمتع بل عليه سعيان ايضا - 01:17:48

نعم. قال وما دام عندنا حديثان صحيح ان في ان المتمتع يطوف ويسعى مرتين فان حديث جابر رضي الله عنه يتعمّن ان يحمل على الذين لم يحلوا. وما ذهب اليه جماعة من اهل العلم رحمهم الله منهم شيخ الاسلام ابن تيمية في ان المتمتع يكتفي سعي واحد قول ضعيف. ويتبين لنا ان الانسان - 01:18:05

مهما بلغ من العلم والفهم فإنه لا يسلم من الخطأ لانه لا معصوم الا من عصم الله عز وجل والانسان يخطئ ويصيب وحديث ابن عباس وعائشة رضي الله عنهم كالاهم في البخاري ومثل هذا لا يخفى على شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله لانه رحمة الله من حفاظ الحديث حتى قال بعضهم - 01:18:25

كل حديث لا يعرفه ابن تيمية فليس ب صحيح. ولكن الانسان بشر فالصواب بلا شك ان المتمتع ليلزم. يجزم ان شيخ الاسلام ابو العباس ابن تيمية رحمة الله كان يستظهر الكتب التسعة مع مسند الامام احمد وغيرها من كتب الحديث - 01:18:45

يستظهرها استظهاراً نعم. قال فالصواب بلا شك ان من المتمتع يلزم طوافان. يلزم طوافان وسعيان والقياس يقتضي ذلك. لان العمارة انفردت وفصل وبينها وبين الحج وفصل وبينها وبين الحج حل كامل واحرم الانسان بالحج احراماً جديداً. قوله فصل بمكة الظهر اي صلى الظهر يوم العيد بمكة وهذا من - 01:19:06

العظيمة في اعماله صلى الله عليه وسلم حيث دفع من مزدلفة حين اسفر جداً على الابل ودفع بسكينة الا في بطنه محسراً ورمى حمرة في العقبة ذبح الابل وحلق ولبس ونزل مكة وصلى بها الظهر في هذه المدة الوجيزه مع ان الذي يظهر والله اعلم ان حجه كان في زمان الربيع - 01:19:32

يساوي الليل والنهار وقوله فاتىبني عبد المطلب يسوقون على زمم فقال انزعوابني عبد المطلب فلو لا ان يغلبكم الناس على سقاياتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب منه اي بعدهما طاف الافاضة اتي ماء زمم فشرب منه فالمشهور عند اهل العلم رحمهم الله انه شرب من ماء زمم تعبداً ولهذا قالوا يسن بعد - 01:19:52

طواف الافاضة ان يشرب من ماء زمم. وقال بعض اهل العلم انه شرب منه لا للتعبد لا للتعبد به وانما هو لحاجة النبي صلى الله عليه فسلم اليه. احسنت بارك الله. كان بود نكمل حتى الفوائد لكن شهر الحديث قد انتهى - 01:20:14

وانا متعب قليلاً وعندنا الفجر درس. فتقرؤون الفوائد في مفردكم ان شاء الله. نسأل الله جل وعلا ان يرزقنا العلم النافع العمل الصالح وان يرزقنا حجاً الى بيته. وصلي الله على نبينا محمد وعلى اهله واصحبه اجمعين - 01:20:30